

الجزء الأول: (12 نقطة)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ ۖ وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ» رواه ابن ماجه

المطلوب:

- (1.5) 1 اذكر اسم ونسب الصحابي راوي الحديث مع سنة وفاته، كم عدد مروياته؟
- (2.5) 2 يتحقق من خلال قوله النبي ﷺ: «بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ» أحد آثار العقيدة الإسلامية على المجتمع. ✓ اذكر هذا الأثر وشرحه، ثم انتق من بين وسائل تثبيت العقيدة أقرب وسيلة تُحققه؛ برّر اختيارك باختصار.
- (04) 3 في الحديث إشارة إلى نوع خاص من الصدقات الجارية التي تنفع صاحبها بعد الموت. (أ) عرّف هذا النوع من الصدقات اصطلاحاً ثم بين حكمه الشرعي مع الاستدلال من القرآن الكريم. (ب) أبرز قيمة قرآنية يُحققها هذا النوع من الصدقات؛ صنفها ثم اشرحها، اذكر قيمة أخرى تشترك معها.
- (03) 4 أشار الحديث إلى أهمية الصحة في حياة الإنسان. (أ) هات مثالين تُبين من خلالهما طريقتين لحفظ الصحة الجسميّة في القرآن الكريم. (ب) في ضوء ترتيب مقاصد الشريعة، كيف تُعلّل إباحة التّيمّم للمريض العاجز عن استعمال الماء؟
- (01) 5 استخرج من الحديث الشريف حكماً شرعياً وفائدة.

الجزء الثاني (08 نقاط)

«يُثبت الزّواج بمستخرج من الحالة المدنية وفي حالة عدم تسجيله يُثبت بحكم

قضائي» [المادة: 22 قانون الأسرة الجزائري]

- (3.5) 1 نصّ السّند على وجوب توثيق عقد الزواج بوثيقة رسمية أخذاً برأي الفقهاء المعاصرين في هذه المسألة. (أ) ما هو المصدر التشريعي الذي اعتمده الفقهاء في استنباط هذا الحكم الشرعي؟ عدّد شروط العمل به. (ب) أبرز أهمية هذا المصدر في بيان مرونة الشريعة الإسلامية.
- (02) 2 يدلّ المصدر السابق على أهمية العقل في ربط قضايا الواقع بالدين. ✓ هل هذا يعني أن دور العقل مطلق؟ وضح ذلك.
- (2.5) 3 من الجرائم التي تهدد كيان الأسرة جريمتي الزّنا والقذف، قارن بينهما مبرراً أوجه الاتفاق وأوجه الاختلاف من حيث: - نوع العقوبة. - مقدار العقوبة. - المقصد الشرعي.

الإجابة النموذجية - الامتحان الثاني - 2021-2022

الجزء الأول: 12

- 1/ اسم ونسب الصحابي راوي الحديث: عبد الرحمن بن صخر الدوسي (0.5) 1.5
توفي سنة: 57هـ (0.5). عدد مروياته: 5374 حديثاً (0.5)
- 2/ يتحقق من خلال قوله p: «بيتاً لابن السبيل بناءً» أحد آثار العقيدة وهو: الأخوة والتضامن (0.5) 2.5
الشرح: العقيدة الإسلامية تؤسس لوحدة المجتمع وإثبات الأخوة الإيمانية ومعانيها في التعاون والتضامن. (01)
أقرب وسيلة تحقق الأثر السابق: رسم الصور المحببة للمؤمنين (0.5)
- 3/ أ/ تعريف الوقف اصطلاحاً: حبس الأصل وتسبيل المنفعة (0.5) حكمه الشرعي: مستحب (0.5) 04
الاستدلال: قال تعالى "وافعلوا الخير لعلكم تفلحون" (01)
ب/ قيمة يحققها الوقف: التكافل الاجتماعي (0.5) الشرح: رعاية الطبقات الضعيفة في المجتمع والتضامن معهم لتحقيق مصالحهم ودفع الضرر عنهم، مثل: رعاية الأيتام، وإطعام المساكين... (0.5)
التصنيف: القيم الاجتماعية (0.5) قيمة أخرى تشترك معها: التعاون (0.5)
- ملاحظة: تعتبر الإجابة صحيحة إذا ذكر التلميذ القيمة التي يحققها الوقف: التعاون مع الشرح، ويذكر القيمة التي تشترك معها التكافل الاجتماعي.

- 4/ مثالين لبيان طريقتين لحفظ الصحة الجسمية في القرآن الكريم. 03

مثال (يقبل أي مثال صحيح)	من طرق حفظ الصحة الجسمية
تشريع الطهارة (0.5)	التزام السلوكيات الصحية - الوقاية - (0.5)
إباحة الفطر للمسافر والمريض (0.5)	الإعفاء من بعض الفرائض (0.5)

- ب/ تعليل إباحة التيمم للمريض العاجز عن استعمال الماء مقاصدياً:
تقديم المقصد الضروري (حفظ النفس) (0.5) على المقصد التحسيني في العبادات (الطهارة) (0.5)
- حكم شرعي: استحباب الوقف في الإسلام. (0.5) فائدة: بيان أنواع الصدقات الجارية. (0.5) 01

الجزء الثاني: 08

- 1/ أ/ المصدر التشريعي: المصلحة المرسل (0.5) شروط العمل بالمصلحة المرسل
✓ عدم مخالفة دليل قطعي من القرآن أو السنة أو الإجماع. (0.5) ✓ أن تكون مصلحة عامة وليست شخصية. (0.5) 3.5
✓ أن تكون المصلحة شرعية وملائمة لمقاصد الشريعة. (0.5) ✓ أن تكون مصلحة حقيقية لا وهمية. (0.5)
- ب/ أهمية المصلحة المرسل في بيان مرونة الشريعة: فتح باب الاجتهاد وإعطاء فرصة للعلماء لاستنباط الأحكام الشرعية المناسبة للوقائع الجديدة. (01)
- 2/ دور العقل محدود وليس مطلق (0.5) التوضيح. من خلال ذكر حدود العقل 3×(0.5) 02
- يستعمل في التدبر في الكون وفي الأمور التجريبية.
- لا يستعمل في الغيبات والعقائد.
- لا يستعمل في الأمور التعبدية المحضة.
- 3/ المقارنة/ أوجه الاتفاق: - نوع العقوبة (الحدود) (0.5). - المقصد الشرعي (حفظ النسل) (0.5). 2.5
أوجه الاختلاف: - مقدار العقوبة. (الزنا: 100 جلدة لغير المتزوجين (0.5) والجلد حتى الموت للمتزوجين (0.5))
(القذف: 80 جلدة (0.5))